

من وزير التربية القومية
السي

السادة المديرين الجهويين للتعليم الثانوي
السيدات والسادة رؤساء معاهد التعليم الثانوي
السيدة والسادة مديرة ومديري مدارس الترشيح
السادة مديري المبيتات الابتدائية

الموضوع: اعداد ميزانيات التسيير الخاصة بمعاهد التعليم الثانوي ومدارس
الترشيح والمبيتات الابتدائية بالنسبة للسنة المالية 1982.

المصاحيب: - مثال لبرنامج استكمال الاعتمادات المقترحة.
- مثال لجدول توزيع الاعتمادات.

- مثال لجدول يضم تقديرات عدد التلاميذ المنتمين والمداخل
المتأتية من المنح والمعاليم المدرسية.
- التكاليف الفردية الخاصة بتلاميذ الشعب الفنية والمهنية وكذلك
شعبتي الكتابة والمحاسبة.

- مقتطفات من قرار وزير التربية القومية ووزير المالية الصادر رقم
14 فيفبر 1979 والمتعلق بتحديد المعاليم المدرسية.

- = -

وبعد، فإن سنة 1982 تكتسي أهمية خاصة بالنسبة للمخطط
السادس (1982 - 1986)، وحتى تتمكن من تغطية مصاريف التجهيز وتمويل
الاستثمارات المبرمجة فيه، فقد تقرر في اجتماع عماد عقد بوزارة التخطيط
والمالية يوم 27 فيفبر 1981 بذل كل الجهد لتتحكم في المصاريف العادية
ولتعزز الادخار الاداري الذي من شأنه ان يلعب دورا كبيرا في تمويل التنمية.

وبعد لذلك، ناني أدعوكم الى تحسين طرق تقدير الاعتمادات
ببرمجة الحاجيات مرتبة حسب أولوية تأكدتها وتصرفها في تلبية الاعتمادات بتجاعة
حتى توفرنا أشرها يمتن من الادخار.

وقد يلى الترتيب العظمية الواجب توخيها عند تقدير الاعتمادات
من ناحيتي المنايب والمصاريف.

1 - مقايير الميزانية:

تتكون مقايير ميزانيات معاهد التعليم الثانوي والمبيتات الابتدائية
من الموارد الخاصة التي تحتوى بالخصوص على المعاليم المدرسية والمنح
والتخفيضات من ناحية وعلى منحة التوازن المتأتية من الميزانية العامة من
ناحية ثانية باستثناء مدارس الترشيح التي تتكون مقايير ميزانياتها خاصة
من منحة التوازن.

تحديد مبالغ المنح والتخفيضات والمعالييم المدرسية بالنسبة لسنة 1982 طبقا لجدول المصاحب ويضبط عدد المقيمين ونسبة المقيمين على أساس:

- ثلثي عدد التلاميذ المقيمين ونسبة المقيمين خلال المنسبة الدراسية 1981 - 1982.

- ثلث عدد التلاميذ المقيمين ونسبة المقيمين خلال المنسبة الدراسية 1982 - 1983.

ويمثل عدد التلاميذ المتدرج حسب هذه الطريقة العدد المثالي للسنة المالية 1982 الذي على أساسه تدرج معاريف التنفيذ.

وتمثل نسبة التوازن الفارق بين تقديرات المصاريف والموارد الخاصة (أ) المنح والتخفيضات، المعالييم المدرسية، مقاييد مختلفة ورسومية، مقاييد متأدية من بيع مواد مصنوعة بالورشات.)

هذا وينبغي أن تسجل ضمن الموارد الخاصة المعالييم المقبولة بعنوان المساعدة في نفقات الكهرباء والماء والتدفئة المدفوعة من قبل شاغلي المحلات الادارية التابعة للمعهد وذلك طبقا لما جاء بالمشور عدد 580 المؤرخ في 27 أبريل 1979 والمتعلق بالعمامة في تسديد استهلاك الكهرباء والماء والتأجير من طرف شاغلي المحلات الادارية.

كما يتعين ترسيم المقاييد المتأدية والحاصلة من هذه الدفوعات بالفصل 2 المعنون: مقاييد مختلفة ورسومية.

II - معاريف الميزانية :

مشارية الميزانية مرتبة بحسب نوعها في ثلاث فصول :

- الفصل 40 : معاريف المسدات والتصرفات الادارية .
- الفصل 41 : تسديد نفقات النقل والمنح اليومية للتفصيل .
- الفصل 70 : التدخل المباشر للدولة في السيداتين الاجتماعيين والثقافي .

يجب أن تحاشي دراسة معاريف المعهد كشم بالانتماء خاص للمعهد الاقتصادي على ابراز الحاجات ذات الاولوية والتي يتختم ايناؤها من العلم أنه يتعين أن تكون تدبيرات المصاريف لديها بصفة برامد استعمال مبدولة في نفقات وندوات فرعية .

هذا وانني أفتتقياهم الى الدفوات التالية من الفصل 40 من الميزانية .

1 - الفصل 40 الفقرة 1 الفقرة الترتيبية 1 (كراء المحلات، أداء تأمين)

تخبر هذه الفقرة الاعتمادات المتعلقة بكراء محلات لفائدة المعهد وتجدر الاشارة الى أن وزارة الترتيبية اليومية قررت ابتداء من السنة المالية 1982 تطبيق المعاهد بخلاف معالييم كراء هذه المحلات .

هذا وسوف يطرح في الايام المقبلة الخاصة بالمحلات التي تشملونها حاليا بعنوان الكراء .

2 - الفصل 40 الفقرة 1 الفقرة الفرعية 3 : تعهد العقارات،

الإصلاحات الكبرى :

تخص هذه الفقرة ممارسات التعهد وترميم العقارات (التكاليف، الإصلاحات الكبرى، أمصال تعهد أنساج، التخطيط مستتنية الأشغال الكبرى، بناء أنساج، ورشات بناء عتاج للمبقيات الخ) التي يجب حصول تمويلها على ميزانية التجهيز للتوزارة ويقدم رسمها مع مصالح الإدارة العمومية .

وفي خصوص الإصلاحات الكبرى المحمولة على هذه الفقرة ينبغي تقديم برنامج في الأشغال المزمع القيام بها مع ضبط الاعتمادات اللازمة لانجاز فسطح سنة 1982 .

3 - تجهيز وتسيير الورشات (الفقرة 2 الفقرة الفرعية 4)

تقدر الاعتمادات المرسومة بهذه الفقرة بالاعتماد على التكاليف الفردية الواردة بالملحق المصاحب والتي عدد تلامذة الشعب التثنية والمهنية الذي يكون حسابه على قاعدة ثلثي عدد تلامذة تلك الشعب خلال السنة الدراسية 1981 - 1982 وثالث العدد المتوقع للسنة الدراسية 1982 - 1983 .

وتند ركذلك بنفس الطريقة الاعتمادات الخاصة بشبتي الكتابة والمحاسبة التي ترسم أيضا في الفقرة 2 الفقرة الفرعية 4 .

أما بالنسبة لمدارس الترميح فتقدر الاعتمادات المتعلقة بتسيير الورشات بالاعتماد على التكاليف الفردية الواردة في الجدول الآتي بحسب الاختصاصات التالية .

الاختصاص	التكاليف الفردية
فلاحة	9 د
نجارة	18 د
بناء معدني	22 د
تسقيير	10 د
خياطة	10 د

ومن ناحية أخرى وبالنسبة لاعتمادات الورشات اللازمة للتأوين المستمر والأشغال اليدوية في مدرستي تونس والمرسى فإنه يتعين رصد اعتماد خاص بهذه الممارسات .

4 - المطربين المشغلة بالسيارات الادارية : تعهد وتسيير ورسوم :

(الفقرة 5 الفقرتين الفرعيتين 1 و 2)

تخص هذه الفقرة تعهد ورسوم السيارات الادارية فقط .

وفي صورة عدم الملكية لسيارة ادارية تحصل الممارسات الخاصة بتنقل أعوان المعهد على الفصل 41 من الميزانية .

5 - مبادئ التغذية (الفقرة 8)

تقدر مبادئ التغذية باعتبار البيانات التالية دون اعتبار المتخللات المحتملة التي يقع دروسها خارج الميزانية والتي سينحصرها ضمن مشروع يمتد في الأبان .

عدد التلاميذ المتوقع لسنة 1982	المعلم اليومي	عدد الايام	المبلغ السنوي
-	0,380	215	
-	0,190	215	
-	0,380	220	

المقيمون
تلف المقيمين
ترشيحيون
ترشيحيون
(يتناولون المسائل المنصوص عليها بالقرار الصادر في 14 فيفري 1979 عن وزير التربية التونسية ووزير المالية)

هذا وفيما يتعلق بمبادئ التغذية الخاصة بترشيحي الاطفال اليدوية في مدرستي الترشيح بالمرسى وتونس فقد حدد المجلس اليومي ب 580 م لمدة 20 يوم .

ومما يجدر التذكيره في هذا الباب وجوب تأدية مبادئ التغذية خلال السنة لا باعتبار الاعتمادات المرصودة بالميزانية بل في حدود المناشير الحثيثة بنسوان المنح والمساكين المدروسة المدفوعة خلال السنة المالية المدبورة .

ولذلك ولتلافي الفوارق بين تدبيرات الميزانية واستهلاك اعتمادات التغذية يجدر ان يتعاضد المديرون اثناء اعداد مشروع ميزانية التصرف للمعهد لسنة 1982 الافران في تدبير عدد التلاميذ المقيمين ونصف المقيمين وبالتالي في التدبيرات المتعلقة بالمدخلات المتوقع حصولها من المنح والمساكين المدروسة .

اذ ذلك وعملا بقاعدة المجلس اليومي لتأدية نحو 380 مليون، تشمل المبادئ المتوقعة بالتغذية نسبة 78٪ من المدخلات المتأتية من المنح والتخفيضات والمساكين المدروسة . أما للبقية (22) فهي مخصصة لتأدية جزء من المبادئ الاخرى للمبيت (استهلاك الماء الكهربائي تدفئة المنح . . .)

التمثل 70 الفقرة 12 : سراء الادوات المدرسية لتلاميذ الترشيح :

يحدد هذا الاعتماد على حسب 6 دنانير للفرد الواحد وتتمثل هذه القاعدة بمائة الترشحيين .

الفصل 70 الفقرة 13 : مشاء البدلات لتلاميذة الترشيح :

يحدد هذا الاعتماد على قاعدة 10 دنانير للترشيح الواحد على ألا يمثل عدد المنتفعين سوى نصف العدد الجملي لتلاميذة الترشيحين .

هذا ويتعين على مديري مدارس الترشيح ادماج المماريف الخاصة بتسيير المدارس التطينية وادارات التريض في مشروع الميزانية وتحدد هذه المماريف بفقرات وفصول .

فالرجاء من كافة مديري المعاهد والمدارس الثانوية ومديري مدارس الترشيح والمبيمات الابتدائية اتخاذ الاجراءات اللازمة حتى يوافقوا الادارة الجهوية للتعليم الثانوي بمشاريع ميزانيات المعاهد في ثلاث نواتير وفي أجل أقصاه 15 أفريل 1981 .

هذا وتتولى الادارات الجهوية للتعليم الثانوي درس الميزانيات المقدمة والتثبت منها قبل ارسالها الى ادارة الشؤون المالية والبناءات والتجهيز في نظرين وفي أجل أقصاه 25 أفريل 1981 . كما تحدد مذكرة حول الاعتمادات المقترحة من طرف المعاهد وترسلها الى مصالح الولايات المعنية للاعتماد .

والسلام

وزير التربية القومية

محمد نون المطالقي

